

أتجمهورية الكبنانية

وزارة الداخلية والبلديات محافظة جبل لبنان قضاء المتن بلدية سن الفيل

طلب ترخيص بإضافة بناء فوق بناء موجود حضرة رئيس بلدية سن الفيل المحترم،

المستندات الموققة الدواتر الفية المختصة " الكشف الفني ". مواققة الدواتر الفية المختصة " الكشف الفني ". مستور إجمالي واضح (كوكي) يظهر كفية الوصول ال العقار موضوع الترجيص من الطرقات العامة مع بيان للعالم. وافادة تخطيط وارتفاق صادرة عن الدواتر الفياة للخصصة محتوية على حريطة مساحة إجمالية مصداقة من دواتر المساحة لتطلقة المقال موضوع الطلب و واعربطة تحديد في حال عدم وجود سياحة نحاتية مصداقة من دواتر المساحة، عندما يكون العقار غير ظاهر على حريطة المساحة الإجمالية أو على خريطة المساحة المعتمديد يقتضي ضم نسجة مصداقة عن خريطة الإمراز التي أحدث بموجها، في حال عدم وجود خريطة مساحة ثمانية أو حريطة تحديد يقضي ضم نسجة مصداقة من خريطة الإمراز التي أحدث بموجها، في حال عدم وجود خريطة مساحة ثمانية أو عريطة تحديد اللعقار، يقتضي تقدم حريطة له معتقدة وموفقة من قبل مهندس أو مساح علف مع (علم وحود) تثبت ملكيته وثبين حدوده. والمادة له أو نسخة طبق الأصل عنها. وحصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. وي حال عدم وجود الرحصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية للختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تبت أن البناء الموضوع من نقابة المهندسين. المشتركين، والمجقد بتقدم الخوائط التنفيذ، ونقاً للمعنوخ المؤسوع من نقابة المهندسين. المشتركين، والمجقد بتقدم الخوائط التعقيد، ونقع المعار رقم ١٩٩٥/١٧٦٦ من من جموعة حرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المشول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في يوروت وطرابلس حسب المؤت الحقاق للعقار. المؤافقة المبدئية على المشوو التمويذي الأوبل بالناء الموجود يتحتل الإضافة المطلولة ودن أي تقوية أو تدعيم ضمن التراحم المفورض ويعتبر المهندس موقع طلب حسب المؤت الحفرة والدائرة الأولى من المهندس المسؤول ورئيس الدائر المناقد المعارف ورئيس الدائرة الأول من المهندس المدورة والمؤد المناف المناعة المطاب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المدور والميس الدائرة الأعراب المستدات مستحدات المنتبرة ملف الترجيض بالبناء.	ىستدعي:
المستندات الموققة الدواتر الفية المختصة " الكشف الفتي ". موققة الدواتر الفية المختصة " الكشف الفتي ". مصور إجمالي واضح (كوكي) يظهر كفية الوصول ال العقار موضوع الترجيص من الطرقات العامة مع بيان للعالم. الموققة الدواتر الفية المختصة وكفية الوصول ال العقار موضوع الترجيص من الطرقات العامة مع بيان للعالم. والمربقة تحديد في حال عدم وجود مساحة تحاية، مصدّقة من دواتر المساحة مصدقة من دواتر المساحة لتطقة المصاحة للطاحة الإحمالية أو على خريطة المساحة المحتلة وموضوة من خريطة المناحة الإحمالية أو على خريطة المحديد يقضي ضم نسجة مصدقة من خريطة الإمراز التي أحدث بموجها، في حال عدم وجود خريطة مساحة تحاية أو خريطة تحديد يقضي ضم نسجة مصدقة من خريطة الإمراز التي أحدث بموجها، في حال عدم وجود خريطة مساحة تحاية أو خريطة تحديد المحدود أو نسخة طبق الأصل عنها. وحصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. وحال عدم وجود الرحصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر للمالية للمختصة دائرة الأملاك للمبنية أو البلدية تتبت أن البناء المؤدخ المؤضوع من نقابة المهندسين. المؤادة تحديث قانونية تحدد السحر الميعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رحصة البناء. إن مدة صلاحية التحديث تحدد من قبل اللحنة المختصة على أن لا تتحاوز هذه المدة في مطلق الأحوال السنة أشهر وتمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الفتي. المؤادة المهندس المسؤول وفقاً للموضح المؤسوع من نقابة المهندسين المشتركين، والمجقد بتقدم الحرائط التعادية وفقاً للموحود يتحتل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراحع المفيدسين في يوروت وطرابلس حسب المؤت الحفاق للعقار. والمؤلد من المهندس المسؤول ونقاً للمهندس المؤسود والمؤلد والمؤلد والمؤلد من القباد المقدس المؤسود ومجدم المهندس المؤسود ومجدم المهندس المؤل ونقاً المهندس المؤسود والمؤسود والمؤسدة تبين واقع البناء القائم وتقيق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين وقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائر الفية المسئد عي: النفية المعنية بدراسة ملف الترجيص بالبناء.	بوان:، رقم الهاتف:
المستندات الموفقة: مواقة المتحدة الكثف الذي ". مواقة المتحدة " الكثف الذي ". موقة الجال الفنية المحتمدة " الكثف الذي ". موقة الجال واضح (كروكي) يظهر كفية الوصول الى العقار موضوع الترحيص من الطرقات العامة مع بيان المعالم. إفادة عقطيط وإرتفاق صادرة عن الدواتر الفنية المحتمدة عنوية على حريطة مساحة إجالية مصدقة من دواتر المساحة المساحة الإجالية أو علي حريطة تحديد في حلل عدم وجود مساحة أعابية مصدقة عن حريطة مساحة، عندما يكون العقار على حريطة المساحة أعابة أو حريطة تحديد للعقار، يقتضي ضم نسخة مساحة أعابية مصدقة عن حريطة الإطراز التي أحدث بموجها. في حال عدم وجود حريطة مساحة أعابة أو حريطة تحديد العقار، يقتضي ضم نسخة مساحة أعابة أو عريطة تحديد العقار، يقتضي ضم نسخة مساحة أعابة أو عريطة تحديد العقار، يقتضي في الأصل عنها. إفادة عقاد المثل العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. إخادة على المؤجودة أو نسخة طبق الأصل عنها. إذا عدم ناونية تحديد السعر البعي للمتر المزبع من الأرض موضوع طلب رحصة البناء. إن مدة صلاحية التحمين تحدد من قبل اللحنة المحتصا أغر قبل ناريخ ١٩/٤/١/١٤. إذاذة تحدين قانونية تحدد السعر البعي للمتر المزبع من الأرض موضوع طلب رحصة البناء. إن مدة صلاحية التحمين تحدد من قبل اللحنة المحتصا على أن لا تحول فله المندوع المطول وفقاً للموزع الموضوع من نقابة المهندسين. المواقة المبدئية على المشروع الشمهدي الأولي للبناء (Avant projet preliminaire) موضوع المدى إحدى نقابتي المهندسين في يووت وطرابلس حسب الموقع المناور المتادة المطول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في يووت وطرابلس حسب الموقع المناورة من المهندس المؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندس المؤول ورئيس المائز المناتة المعنية بدراسة الملف الترحيص بالبناء.	ـدم بهـذا الطلب للحصول على ترخيص بإضافة بناء فوق البناء الموجود على العقار رقم، القسم رقم
موافقة الدواتر الفنية للختصة " الكشف الغني ". مصور إجمالي واضح (كروكي) يظهر كيفية الوصول الى العقار موضوع الترتيص من الطرقات العامة مع بيان المعالم. إذادة تخطيط وإرتفاق صادرة عن الدواتر الفنية للختصة عتوية على حريطة مساحة إجمالية مصادقة من دواتر للساحة لمنطقة العقار موضوع الطلب (و الحريطة تحديد في حال عدم وجود مساحة نحالية المختصة عتوية على حريطة مساحة أعابية أو علي حريطة التحديد بيتنطبي ضم نسخة مصادقة عن خريطة الإفراز التي أحدث بموجها. في حال عدم وجود عريطة مساحة أغابية أو حريطة تحديد للعقار، يقتضي ضم نسخة طيق الأصل عنها. إفادة عقارية شاملة لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر إفادة عقارية المائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. إفادة عقارة المائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. إفادة تحديث تانونية تحدد السجر اليمي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التحدين تحدد من قبل اللحنة المحتصا على أن لا تحديد ها للملك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من تقابة المهندسين. لافافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء (وعقود المهندسين المشتركين، والتعقد بتقدع الخرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. المناسة المسؤول وفقاً للنموذج الموضوع من تقابة المهندسين. لافافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء (Avant projet preliminaire) ومسجلة جميها لدى إحدى تقابتي المهندسين في يروت وطرابلس سنسخ من بجموعة خرائط تصميم البناء موقعة من لمائك وللمهندس المسؤول ومسجلة جميها لدى إحدى تقابتي المهندسين موقو وطلب حسرا الوقعة المنافرة المنافرة بون أي تقوية أو تدعم ضمن المؤوض ويعتبر المهندس المسؤول ورئيس المائز التعابد المنافرة ومنانة البناء المقابة وأن يرفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين وقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس المائز التعيد المائلة المعادة المنافرة عن المائلة المعتبر المائلة المعتبر المائلة المعتبر المائلة المعتبر المائلة المعتبر المهندس المسؤول ورئيس المائزة المعتبر المنافرة المعتبر المائلة المعتبر المائلة المعتبر عن المنافرة المعتبر المائلة المعتبر المائلة المعتبر عن المائلة المعتبر عن المنافرة المعتبر عن المنافرة المعتبر المنافرة المعتبر المنافرة المعتبر المائلة المعتبر عن المنافرة المعتبر المنافرة المعتبر المنافرة المعتبر المعتبر المنافرة المعتبر المنا	، الواقع في منطقة العقارية.
صور إجمالي واضح (كروكي) يظهر كيفية الوصول الى المقار موضوع الترحيص من الطرقات العامة مع بيان المعالم. وادة تخطيط وإرتقاق صادرة عن الدواتر الفتية المختصة عتوبة على حريطة مصاحة إجمالية مصدقة من دواتر المساحة، عندما يكون العقار غير ظاهر على حريطة المساحة الإجمالية أو علي خريطة التحديد في حال عدم وحود مساحة نحائية مصدقة عن خريطة الإفراز التي أحدث بموجهها. في حال عدم وحود خريطة مساحة تحائية أو خريطة تحديلة التحديد يقتضي ضم نسخة مصدقة عن خريطة الإفراز التي أحدث بموجهها. في حال عدم وحود خريطة مساحة تحائية أو خريطة تحديد للعقار، بقتضي تقدم عريطة له مساحة تحائية أو مبيلاً معناء العلقة المعالمة لا يعود تاريخها لاكتر من ثلاثة أشهر. إفادة عقارية ناملة لا يعود تاريخها لاكتر من ثلاثة أشهر. وحصة الإشعال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. في حال عدم وحود الرحصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنحاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء أنجر قبل تاريخ ٣/٩/٩/١٢ ١. الفادة ألمية بن قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التحدين تحدين تحديث عدد المدة في مطلق الأحوال السنة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التحديق والإنفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين. المشتركين، والتعقد بتقدم الحرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبندي المسئول تبت من جموعة خرائط تصميم البناء الموجود والمراد إضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفرض ويعتبر المهندس ملسؤول ورئيس المدائر المنات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في الخراب المقدس الموقول ورئيس المدائر المناتج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في الغنية المهندس المسؤول عن الفائية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء.	ستندات المرفقة:
صور إجمالي واضح (كروكي) يظهر كيفية الوصول الى المقار موضوع الترحيص من الطرقات العامة مع بيان المعالم. وادة تخطيط وإرتقاق صادرة عن الدواتر الفتية المختصة عتوبة على حريطة مصاحة إجمالية مصدقة من دواتر المساحة، عندما يكون العقار غير ظاهر على حريطة المساحة الإجمالية أو علي خريطة التحديد في حال عدم وحود مساحة نحائية مصدقة عن خريطة الإفراز التي أحدث بموجهها. في حال عدم وحود خريطة مساحة تحائية أو خريطة تحديلة التحديد يقتضي ضم نسخة مصدقة عن خريطة الإفراز التي أحدث بموجهها. في حال عدم وحود خريطة مساحة تحائية أو خريطة تحديد للعقار، بقتضي تقدم عريطة له مساحة تحائية أو مبيلاً معناء العلقة المعالمة لا يعود تاريخها لاكتر من ثلاثة أشهر. إفادة عقارية ناملة لا يعود تاريخها لاكتر من ثلاثة أشهر. وحصة الإشعال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. في حال عدم وحود الرحصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنحاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء أنجر قبل تاريخ ٣/٩/٩/١٢ ١. الفادة ألمية بن قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التحدين تحدين تحديث عدد المدة في مطلق الأحوال السنة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التحديق والإنفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين. المشتركين، والتعقد بتقدم الحرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبندي المسئول تبت من جموعة خرائط تصميم البناء الموجود والمراد إضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفرض ويعتبر المهندس ملسؤول ورئيس المدائر المنات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في الخراب المقدس الموقول ورئيس المدائر المناتج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في الغنية المهندس المسؤول عن الفائية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء.	□ موافقة الدوائر الفنية المختصة " الكشف الفني ".
الدورة تخطيط وإرتفاق صادرة عن الدواتر الفنية المحتصة محتوية على حميطة مساحة إجمالية مصدقة من دواتر المساحة لمنظلة المخارسة غالية الوحرية أو حميطة تحديد في حال عدم وجود مساحة غالية) مصدقة من دواتر المساحة، عندما يكون العقار غير ظاهر على حميطة المساحة الإجمالية أو علي حميطة التحديد يقتضي ضم نسخة مصدفة عن خميطة الإفراز التي أحدث بموجيها. في حال عدم وجود حميطة مساحة غالية أو حميطة تحديد المعقار، يقتضي تقدم حميطة له منظمة وموقعة من قبل مهندس أو مساح محلف مع (علم وحور) تثبت ملكيته وتبين حدوده. إفادة عقارية شاملة لا يعود تاريخها لاكثر من ثلاثة أشهر. رحصة البناء الموجودة أو نسخة طبق الأصل عنها. وحصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. أيخز قبل تاريخ ٢٠٤٣/١٨/١٦. أيخز قبل تاريخ ٢٠٤١/١٩/١٦. إفادة تخدين قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رحصة البناء. إن مدة صلاحية التحمين تحدد من قبل اللجنة المختصة المناء. أن لا تتحاوز هذه المدة في مطلق الأحوال السنة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التكليف والإنفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للموذج الموضوع من نقابة المهندسين. تعقد المهندس المسؤول وفقاً للموذج الموضوع من نقابة المهندسين المشتركين، والتعقد بتقدتم الحرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. حسب الموقع الحغرافي للمقار. حسب الموقع الحغرافي للمقار. حسب الموقع الحغرافي للمقار. حدي نقابتي المهندس المسؤول وبقعة من المالك والمهندس المناق موضوع المادة الأولى من القبلاس موقع طلب الرحمة المهندس الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في الحدى نقابتي المهندس الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في المنتدمين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائز توقيع المستداعي:	
أو خريطة تحديد في حال عدم وحود مساحة نحاتية) مصدقة من دواتر المساحة، عندما يكون العقار غير ظاهر على خريطة المساحة أعاتية أو خريطة تحديد خريطة التحديد يقتضي ضم نسخة مصدقة عن خريطة الإفراز التي أحدث بموجها. في حال عدم وحود خريطة مساحة ثماتية أو خريطة تحديد للعقار، يقتضي تقديم خريطة له منظمة وموقعة من قبل مهندس أو مساح محلف مع (علم وحور) تثبت ملكيته وتبين حدوده. لا إذادة عقارية شاملة لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر. لا رخصة البناء للوجودة أو نسخة طبق الأصل عنها. لا رخصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. إن حال عدم وجود الرخصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنحاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء أبخو قبل تنظيم الكشف الغني. التُحل تاريخ ٣/٩/١٩/١ السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء، إن مدة صلاحية التحمين تحدد من قبل اللحنة المختصة على أن لا تتجاوز هذه المذة في مطلق الأحوال الستة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التُكلف والإنفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للموذج الموضوع من نقابة المهندسين. التُكلف الإنقة للبدئية على المشروع الشهيدي الأولي للبناء وعقود المهندسين المشتركين، والتعقد بتقلديم الخروض ويعتبر المهندسين في يبروت وطرابلس حسب المؤتم الجغرافي للعقار. البرافقة الجغرافي للعقار. إذادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقع طلب الحصدة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المحتبر والدراسات اللازمة وكامل المستدات مسخلة في الخيدة بدراسة ملف الترخيص بالبناء. الخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المحتبر والدراسات اللائومة وكامل المستدات مسخلة في الفينة المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء.	
للعقار، يقتضي تقادم حريطة له منظمة وموقعة من قبل مهندس أو مساح محلف مع (علم وحبر) تثبت ملكيته وتبين حدوده. إفادة عقارية شاملة لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر. رحصة البناء الموحودة أو نسخة طبق الأصل عنها. رحصة البناء الموحودة أو نسخة طبق الأصل عنها. إن حال عدم وحود الرحصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء أنجز قبل تاريخ تاريخ المعتمن يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء على أن لا تتحاوز هذه المدة في مطلق الأحوال السنة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الفني. التكليف والإنفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين. الموافقة المهدس المسؤول وفقاً للمموذج الموضوع من نقابة المهندسين وعقود المهندسين، والتعقد بتقادة الأولى من القرار رقم ١٩٥٠/١/٢٧٦ ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. حسب الموقع الجغرافي للعقار. إذاذة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن الكزومة وكامل المستندات مسحكة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائق العنية المعنية بدراسة ملف الترحيص بالبناء. المنته المهندة على المستدعي:	
إفادة عقارية غاملة لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر رخصة البناء للوحودة أو نسخة طبق الأصل عنها. رخصة البناء للوحودة أو نسخة طبق الأصل عنها. رخصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. في حال عدم وجود الرخصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء المجتوبة على تاريخ عالى المعتر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التحمين تحدد من قبل اللحنة المختصا على أن لا تتحاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التكليف والإتفاقية بين لمالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين المشتركين، والتعقد بتقديم الحرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء (Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦ من خموعة خرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغافي للعقار. إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في المنتد نقابتي المهندسين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن يتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفيئة بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	خريطة التحديد يقتضي ضم نسخة مصدقة عن خريطة الإفراز التي أحدث بموجبها. في حال عدم وجود خريطة مساحة نحائية أو خريطة تحدي
رحصة البناء الموحودة أو نسخة طبق الأصل عنها. رحصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. ي حال عدم وحود الرحصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء أنجر قبل تاريخ بالإعرام ١٩٧١/٩/١. إفادة تخمين قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التخمين تحدد من قبل اللحنة المختصا على أن لا تتجاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين المشتركين، والتعقيد بتقديم الحرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء (Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦ من سخ من مجموعة خرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع المجتوب المهندس المسؤول وتبت الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقع طلب الرحصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المحتبر والدراسات اللازمة وكامل المستدات مسحلة في إحدى نقابتي المهندس المسؤول ورئيس الدائرا الفئية الملك المتندات مسحلة في المنتدع المرابطة الملك الترابية المنت المرابطة الملك المرابطة الملك المسؤول ورئيس الدائرا الفئية الملك المنتدعي:	للعقار، يقتضي تقلم خريطة له منظمة وموقعة من قبل مهندس أو مساح محلف مع (علم وخبر) تثبت ملكيته وتبين حدوده.
رخصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها. قي حال عدم وجود الرخصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء أنحر قبل تاريخ عالم وحود الرخصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة المختصة المنادة تخمين قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التخمين تحدد من قبل اللجنة المختصة على أن لا تتحاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الفني. التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين وعقود المهندسين المشتركين، والتعقد بتقليم الخرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء (Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦ حسن نسخ من مجموعة حرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. إذادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس مسحلة في الرحصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة توقيع المستدعي:	🔲 إفادة عقارية شاملة لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
في حال عدم وجود الرخصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البناء أنجز قبل تاريخ عمد 1947/9/10. إفادة تحمين قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التخمين تحدد من قبل اللجنة المختصف على أن لا تتجاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر وعكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين، والتعقد بتقديم الخزائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء (Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦. خسس الموقع الجغرافي للعقار. حسب الموقع الجغرافي للعقار. إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المغروض ويعتبر المهندس موقّع طلب الرحصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يرفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتفترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	🗖 رخصة البناء الموجودة أو نسخة طبق الأصل عنها.
أغز قبل تاريخ ١٩٧١/٩/٣ إفادة تخدين قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التحمين تحدد من قبل اللجنة المحتصا على أن لا تتحاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر وعكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الفني. التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين المشتركين، والتعهّد بتقديم الخرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء(Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦ . خس نسخ من مجموعة حرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقع طلب الرخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحلة في إحدى نقابتي المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الغنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	🗖 رخصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها.
إفادة تخمين قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التخمين تحدد من قبل اللجنة المختصة على أن لا تتجاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين المشتركين، والتعقد بتقديم الخرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء (Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦ . خس نسخ من مجموعة خرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحلة في المنبي المسؤول ورئيس الدائرة المعندسين، على أن يرفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	🗖 في حال عدم وجود الرخصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية أو البلدية تثبت أن البن
على أن لا تتجاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الغني. التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين المشتركين، والتعهّد بتقديم الخرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء(Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٥٥/١/٢٧٦ موضوع المادة الأولى من القرار رقم بيروت وطرابلس خمس نسخ من مجموعة خرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسجلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقع طلب الرخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسجلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة توقيع المستدعي:	أنجز قبل تاريخ ١٩٧١/٩/١٣.
التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين. تعهد المهندس المسؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين وعقود المهندسين المشتركين، والتعهد بتقديم الخرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء (Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦. خمس نسخ من مجموعة خرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقع طلب الرخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسخلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يرفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	
□ تعقد المهندس المسؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين وعقود المهندسين المشتركين، والتعقد بتقديم الخرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة. □ الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء(Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦ . □ خمس نسخ من مجموعة حرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. □ إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقّع طلب الرخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المحتبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحّلة في احدى نقابتي المهندسين، على أن يرفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. □ توقيع المستدعي:	على أن لا تتجاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الفني.
□ الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء(Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ١٩٩٥/١/٢٧٦. □ خمس نسخ من مجموعة حرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. □ إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقّع طلب الرخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المحتبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحّلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. □ توقيع المستدعي:	🗖 التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس السؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين.
□ خمس نسخ من مجموعة خرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسحلة جميعها لدى إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار. □ إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقّع طلب الرحصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحّلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يرفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. □ توقيع المستدعي:	🗖 تعهّد المهندس المسؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين وعقود المهندسين المشتركين، والتعهّد بتقديم الخرائط التنفيذية وفقاً لقانون النقابة.
حسب الموقع الجغرافي للعقار. إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقّع طلب الرحصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحّلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	🗖 الهوافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء(Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ٢٧٦، ١٩٩٥.
□ إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقّع طلب الرخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحّلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	🗖 خمس نسخ من مجموعة خرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسجلة جميعها لدي إحدى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلد
الرخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسحّلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يرفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	
إحدى نقابتي المهندسين، على أن يوفق بالطلب صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	
الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. توقيع المستدعي:	
توقيع المستدعي:	
خاص باللية	وقيع المستدعي:
	خاص بالبلدية
سجل الطلب بتاريخ تحت رقم بعد التأكد من توفر جميع المستندات المطلوبة.	
توقيع الموظف*: * إن توقيع الموظف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة	





وزارة الداخلية والبلديات محافظة جبل لبنان قضاء المتن بلدية سن الفيل

طلب إضافة بناء فوق بناء موجود

المستندات المطلوبة: (قرار وزير الأشغال العامة رقم ١/٢٧٦ سنة ١٩٩٥، المادة ٢، الفقرة ٢و٣ والمرسوم رقم ٢٠٠٥/١٥٨٧٤ الفقرة الرابعة من ثالثاً من المادة ١١)

- ١- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
 - ٢- موافقة الدوائر الفنية المختصة " الكشف الفني ".
- ٣- مصوّر إجمالي واضح (كروكي) يظهر كيفية الوصول الى العقار موضوع الترخيص من الطرقات العامة مع بيان المعالم.
- 3- إفادة تخطيط وإرتفاق صادرة عن الدوائر الفنية المختصة محتوية على خريطة مساحة إجمالية مصدقة من دوائر المساحة لمنطقة العقار موضوع الطلب (أو خريطة تحديد في حال عدم وجود مساحة نحائية) مصدّقة من دوائر المساحة، عندما يكون العقار غير ظاهر على خريطة المساحة الإجمالية أو على خريطة التحديد يقتضي ضم نسخة مصدقة عن خريطة الإفراز التي أحدث بموجبها. في حال عدم وجود خريطة مساحة نحائية أو خريطة تحديد للعقار، يقتضي تقديم خريطة له منظمة وموقعة من قبل مهندس أو مساح محلف مع (علم وخبر) تثبت ملكيته وتبين حدوده.
 - ٥- إفادة عقارية شاملة لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
 - ٦- رخصة البناء الموجودة أو نسخة طبق الأصل عنها.
 - ٧- رخصة الإشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها.
- ٨- في حال عدم وجود الرخصتين يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المالية المختصة دائرة الأملاك المبنية
 أو البلدية تثبت أن البناء أنجز قبل تاريخ ١٩٧١/٩/١٣.
- 9- إفادة تخمين قانونية تحدد السعر البيعي للمتر المربع من الأرض موضوع طلب رخصة البناء. إن مدة صلاحية التخمين تحدد من قبل اللجنة المختصة على أن لا تتجاوز هذه المدة في مطلق الأحوال الستة أشهر ويمكن ضمها لاحقاً قبل تنظيم الكشف الفنى.
 - ١٠ التكليف والإتفاقية بين المالك والمهندس المسؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين.
- ١١ تعهد المهندس المسؤول وفقاً للنموذج الموضوع من نقابة المهندسين وعقود المهندسين المشتركين، والتعهد بتقديم الخرائط
 التنفيذية وفقاً لقانون النقابة.
- ۱۲ الموافقة المبدئية على المشروع التمهيدي الأولي للبناء(Avant projet preliminaire) موضوع المادة الأولى من القرار رقم ۲۷۲/ الصادر سنة ۱۹۹۵.
- ١٣ خمس نسخ من مجموعة خرائط تصميم البناء موقعة من المالك والمهندس المسؤول ومسجلة جميعها لدى إحدى نقابتي
 المهندسين في بيروت وطرابلس حسب الموقع الجغرافي للعقار.
- ٤١- إفادة من المهندس المسؤول تثبت أن البناء الموجود يتحمّل الإضافة المطلوبة دون أي تقوية أو تدعيم ضمن التراجع المفروض ويعتبر المهندس موقّع طلب الرخصة مسؤولاً عن سلامة ومتانة البناء الموجود والمراد إضافته إستناداً الى نتائج فحوصات المختبر والدراسات اللازمة وكامل المستندات مسجّلة في إحدى نقابتي المهندسين، على أن يرفق بالطلب

الجمهورية الكبنانية



وزارة الداخلية والبلديات محافظة جبل لبنان قضاء المتن بلدية سن الفيل

صورة فوتوغرافية واضحة تبين واقع البناء القائم وتقترن بتوقيع كل من المهندس المسؤول ورئيس الدائرة الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء. (يضم إلى ملف المعاملة استمارة ترخيص بالبناء).

الرسوم المتوجبة: قانون رقم ٢٠/٨٠، المواد ٦٩ - ٧١ - ٧٣-٥٧-و٧٨ (قانون الرسوم والعلاوات البلدية وتعديلاته) و المرسوم الاشتراعي رقم ٢٠/١٦، الجدول رقم ١و (رسم الطابع المالي وتعديلاته) والقانون رقم ١٤/١١ المعدل بموجب القانون رقم ٣٢/ ٢٠٠١ المادة الثالثة والقانون رقم ٩١/٨٩ جدول رقم ٩ والقانون رقم ٢٠٤/٦٤٦ المادة ٢١ الفقرة الاولى من ثانياً (قانون البناء) والمرسوم الإشتراعي رقم ٢٧/٥٠ المادة ٢١ المناع المدنى وتعديلاته).

يفرض لدى إعطاء الترخيص بالبناء عن كل متر مربع من البناء المنوي إقامته أو إضافته أياً كانت وجهة استعماله وعن كل طابق من طوابقه سفليا كان أو ارضياً أو علوياً رسم نسبي قدره:

- ١٠٥٠ واحد ونصف بالمائة عن القسم من الثمن البيعي للمتر المربع من ارض العقار الذي لا يتجاوز الخمسة وعشرين ألف ليرة لينانية.
- 7% اثنان بالمائة عن القسم من الثمن البيعي للمتر المربع الواحد من ارض العقار الذي يزيد عن الخمسة وعشرين ألف ليرة لبنانية ولا يتجاوز المائة ألف ليرة لبنانية.
 - ١% واحد بالمائة عن القسم من الثمن البيعي للمتر المربع الواحد من ارض العقار الذي يتحاوز المائة ألف ليرة لبنانية.

رسم المتختات: ربع رسم الترخيص بالبناء (فقط للمخازن والمستودعات والمكاتب).

رسم تصوينة: ١٠،٠٠٠ ل.ل.

رسم ترميم: ١٠،٠٠٠ ل.ل.

رسم طابع مالي:

- عن كل طابق ٢٠٠٠٠ ل.ل. لمتر البناء المربع شرط أن لا يزيد الرسم عن ٢٥٠،٠٠٠ ل.ل.
- عن جزء من كل طابق ١٠٠٠٠ ل.ل. لمتر البناء المربع شرط أن لا يزيد الرسم عن ١٠٠٠٠٠ ل.ل.

علاوة على رسم الترخيص بالبناء المرخص لاستعمال الأملاك والمنشآت العامة البلدية قدرها ٥% .

علاوة على رسم الترخيص بالبناء تخصص للإنفاق في وجوه محددة قدرها 0.1% .

علاوة على رسم الترخيص بالبناء لصالح صندوق تقاعد المهندسين قدرها ٥% تدفع إلى صندوق النقابة قبل إعطاء الرخصة من البلدية.

رسم إنشاء مجارير وأرصفة: نصف بالألف من الثمن البيعي للمتر المربع من أرض العقار عن كل متر مربع من البناء المنوي إقامته. رسم التعمير: رسم إضافي قدره ١٠% على رسم الترخيص بالبناء.

رسم إضافي قدره (اثنان بالماية) ٢% من قيمة الرسم الذي تستوفيه البلدية على رخص البناء لصالح المؤسسة العامة للاسكان على أن يستوفى هذا الرسم بموجب ايصالات مستقلة عن رسوم رخص البناء الأخرى لدى أحد صناديق الخزينة العامة.

رسم المرآب: قانون رقم ٢٠٠٤/٦٤٦ المادة ١٩ الفقرة الأولى من ثانياً (قانون البناء).





وزارة الداخلية والبلديات محافظة جبل لبنان قضاء المتن بلدية سن الفيل

رسم الملجأ: يحسب على أساس عشر ليرات لبنانية عن كل متر مربع من المساحة المتوجبة للملجأ في الأبنية الخاضعة لموجبات الدفاع المدني.

مهلة الإنجاز: قانون رقم ٢٠٠٤/٦٤٦ المادة ٤ (قانون البناء)

- ١- خلال شهرين على الأكثر إذا كان العقار موضوع الرخصة قائماً على طريق منفذة أو جوانب تخطيط مصدق.
- ٢- خلال ستة أشهر على الأكثر إذا كان العقار مصاباً أو ملاصقاً لمشروع تخطيط أو تعديل لتخطيط أو لمشروع تنظيم عام عالم عالم التنظيم المدني أو الإدارات العامة المعنية الأخرى أو المدينة العامة للآثار أو المديرية العامة للطيران المدنى أو غيرهما.

ملاحظات: (قانون رقم ٢٠٠٤/٦٤٦ المادة ٤ البند ثالثاً والمادة ٨ (قانون البناء) و المرسوم رقم ٢٠٠٥/١٥٨٧ المادة ٣ الفقرة ٥ والمادة ٤ البند ثالثاً (المعدل بموجب المرسوم النافذ حكماً رقم ٢٠٠٥/٦١٧) والمادة ٦، والمرسوم رقم ٦١/٧٥٦٣ ملحق رقم ١ المادة ١ والمادة ٢.

- ١- يعمل بالرخصة لمدة ست سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة ولمدة سنتين من تاريخ انتهاء مفعول الرخصة الأساسية، معفاة من الرسوم إذا لم تطرأ زيادة على المساحة المرخصة، شرط عدم وجود تعديل في التخطيط والارتفاق والانظمة المعمول بحا بحا يحول دون تجديد الرخصة.
- ٢- تقبل طلبات التحديد في الدوائر الفنية خلال ثلاثة اشهر تسبق انتهاء مفعول الترخيص الأساسي، ولغاية مدة أقصاها ٦ أشهر من تاريخ انتهاء مفعوله، على ان تحسب هذه المهلة من ضمن مهلة تجديد الترخيص دون أن يمكن للمالك إستكمال تنفيذ البناء خلال هذه المدة ما لم يستحصل على تجديد الترخيص. أما التراخيص المعطاة بظل المرسوم الإشتراعي رقم ٨٣/١٤٨ فيتم تجديدها لمقدد التراخيص التي جددت لمدة سنتين قبل صدور المرسوم رقم ٤٠٥/١٥٨٧ لسنتين إضافيتين شرط عدم جود مانع قانوني يحول دون تجديده.
- ١- إن شراء فضلة أملاك عمومية أو خصوصية عائدة للدولة او للبلديات ناتجة عن تنفيذ تخطيط عادي أو ضمن مخطط توجيهي عام أو استملاك لا يتم إلا بعد موافقة الجهة مالكة الفضلة بناء على إنحاء الإدارة الفنية المختصة التي أعدت دراسة التخطيط. إذا رأت الادارة الفنية المختصة والجهة مالكة الفضلة وجوب ضم هذه الفضلة إلى العقار موضوع طلب الترخيص بالبناء على الدوائر الفنية المعنية بدراسة ملف الترخيص بالبناء تضمين الكشف الفني قيمة ثمن الفضلة لصالح الجهة مالكة العقار والمقدرة على اساس التخمين المعتمد للعقار لفرض رسم البناء، ويتوقف إعطاء رخصة البناء على دفع التأمين المذكور من قبل المالك او من يحل محله قانوناً على أن تجري فيما بعد معاملات الاسقاط والتحديد والضم على نفقة طالب الشراء. تعتبر الفضلة في هذه الحالة مضمومة إلى العقار موضوع طلب الترخيص بالبناء إذا توافرت فيه شروط الضم المنصوص عليها في القوانين العقارية والا اعتبرت الفضلة وحدة عقارية مع العقار المذكور.

الجمهورية الكبنانية



وزارة الداخلية والبلديات محافظة جبل لبنان قضاء المتن بلدية سن الفيل

يحدد ثمن الفضلة نحائياً من قبل اللجنة المحددة في المادة ٨٠ من القرار رقم ١٩٢٦/٥ وفقاً للسعر الرائج بتاريخ دفع التأمين وفي حال الخلاف على الثمن تفصل بذلك لجان الإستملاك الإستئنافية المختصة على نفس الأسس وذلك حلال سنة من تاريخ دفع التأمين وبعد مرور هذه الفترة يعتبر التأمين المدفوع ثمناً لهذه الفضلة ويتوجب على الدوائر العقارية ضم هذه الفضلة الى العقار الأساسي بناءً لطلب الشاري. إن عملية ضم الفضلة إلى العقار ليست إلزامية للإدارة إذا أعلنت تخصيصها للاستعمال العام.

- ٤- لا يفرض بناء الملاجئ في المناطق الخارجة عن: بيروت وضواحيها، طرابلس وضواحيها، صيدا وضواحيها.
- ه- يمكن أن يشمل طلب الترخيص بالبناء الترخيص بأعمال التسنيد (Piling or shoring up) وبناء التصاوين
 وجدران الدعم والسند وإستصلاح أرض العقار بشكلها النهائي والهدم في آن واحد .
- ٦- تقدّم جميع خرائط تصميم البناء بمقياس موحد ضمن إطار مع عنوان (Cartouche) مبيناً رقم العقار والمنطقة العقارية وإسم المالك وإسم المهندس ومقياس الرسم واتجاه الشمال وتكون مرتبة بشكل صفحات موحدة ومطوية بقياس ٤٢ سم X
 ٣١ سم وفقاً للترتيب التالي:
 - الصفحة الأولى: الغلاف مع طلب الترخيص.
- الصفة الثانية: يظهر فيها موقع العقار بالنسبة للعقارات والطرقات الجحاورة مع بيان تركيز البناء وتنزيل
 التخطيطات بمقياس خريطة المساحة الإجمالية للمنطقة الكائن فيها العقار.
- O الصفحة الثالثة: يظهر فيها تركيز البناء ضمن العقار بمقياس ١٠٠/١ مع جميع قياساته الداخلية والخارجية وبعده عن الحدود وشقلات زوايا العقار والبناء بالنسبة للأرض الطبيعية. وفي حال تسوية أرض العقار يجب أن ترفق بالإضافة الى خرائط التسوية خريطة الأرض الطبيعية (المناسيب) قبل التسوية، (Courbes de niveaux).
- الصفحة الرابعة: تكون خاصة بالتمديدات الصحية والحفرة الصحية أو محطة تكرير المياه المبتذلة مقياس
 ١٠٠/١.
 - الصفحة الخامسة: يظهر فيها تركيز الأساسات ونوعيتها وتركيز الأعمدة والجسور بمقياس ١٠٠/١
- الصفحة السادسة وما يليها: تحتوي على سطح للطوابق السفلية والأرضي ولكل طابق يختلف عن غيره
 من الطوابق بمقياس ١٠٠/١ مع بيان واضح لموقع المرآب وترتيبه وفقاً للشروط الفنية المفروضة.
- الصفحة السابعة: تحتوي على مقطعين على الأقل طولي وعرضي مقياس ١٠٠/١ لكامل البناء تظهر فيها الإرتفاعات وتفصيل السقوفية والدرج وارتفاع الشرفات والنتوءات وعلو وعرض الفتحات التي يؤمن منها مدى وقوع النظر وكافة الخطوط الغلافية مع لحظ الأرض الطبيعية والمعتمدة بعد الإستصلاح والتسوية.
- الصفحة الثامنة: تحتوي على واجهتين رئيسية وجانبية مقياس ١٠٠٠/١ مع إظهار مفصل لمواد البناء
 المستعملة وفقاً لشروط تنظيم المنطقة.



الجمهورية الكبنانية

وزارة الداخلية والبلديات محافظة جبل لبنان قضاء المتن بلدية سن الفيل

في حال طلب الترخيص بترميم بتناول تدعيم أو تقوية أو تعديل الهيكل الأساسي أوتغيير أو إنشاء حيطان داخلية أو خارجية لبناء موجود وفي حال طلب الترخيص بإضافة بناء على بناء موجود أو بالبناء في عقار فيه بناء موجود مستقل يقتضي بالإضافة الى المستندات الواردة أعلاه تقديم:

- رخصة البناء الموجودة أو نسخة طبق الأصل عنها.
- رخصة الأشغال العائدة له أو نسخة طبق الأصل عنها.

في حال عدم وجود الرخصتين أعلاه يقتضي ضم إفادة عن تاريخ إنجاز البناء صادرة عن الدوائر المختصة (المالية) دائرة الأملاك المبنية، أو البلدية، تبين ان البناء أنجز قبل تاريخ ١٩٧١/٩/١٣.

(ملاحظة: يمكن للإدارة أن تطلب بعض الإيضاحات أو الخرائط التوضيحية تكملة للخرائط المقدمة).

يمكن لتصاميم المشاريع الكبيرة (مدارس-فنادق-مؤسسات سياحية-مستشفيات-معامل- مجموعات سكنية كبرى وما شابحها...) أن تقدم بشكل وقياسات تختلف عن ٤٢ سم ٢٤ سم وعن قياس ١٠٠/١.